الفروع والنوافذ الإسلامية أحد أساليب التحول الجزئي نحو المصارف الإسلامية
دراسة مقارنة

أ.د. نسيبة إبراهيم حمو
جامعة الموصل- كلية الحقوق
م.م.محمد لطيف صالح
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

Islamic branches and windows are one of the methods of partial transformation towards Islamic banks
A comparative study

Mr. Dr. Nusaybah Ibrahim Hamo
University of Mosul - College of Law
M.M. Muhammad Latif Saleh
Ministry of Higher Education and Scientific Research

المستخلص: تعد صيغة التحول عن طريق فتح فروع أو نوافذ إسلامية تابعة للمصارف التقليدية أحد أشهر صيغ التحول الجزئي نحو المصارف الإسلامية، كما وتعد أكثر صور التحول المستخدمة من قبل المؤسسات المالية التقليدية لما لهذه الوسيلة من مميزات، حيث تمتاز الفروع والنوافذ الإسلامية بإجراءات إنشاء إدارية تتسم بالسهولة في الانجاز . لكن هذه الوسيلة لم تعنى بالتنظيم القانوني في بعض التشريعات وحظرتها تشريعات أخرى على اعتبار أن إمكانية المزاوجة مابين النظام التقليدي والإسلامي في أن واحد يحتوي على عدد كبير من المحاذير القانونية والشرعية. هذا ولا يمكن حظر هذه الوسيلة وخاصة في البلدان التي لا توجد فيها تشريعات تنظم عمل المصارف الإسلامية لما توفر هذه الأداة من خدمات مصرفية إسلامية لعدد كبير من العملاء. **الكلمات المفتاحية:** المصارف، النوافذ، التحول.

Abstract

Transformation to Islamic banking by opening Islamic branches and windows is considered as the most famous and common method of transforming. This method of transforming has many features, its administrative procedures are easier than another method of

transforming. However, this method is forbidden in some jurisdictions and has not regulated in other. In any way, such method cannot be forbidden especially in jurisdiction which does not have Islamic banking act because it supplies so many facilities to large number of clients.

المقدمة

لقد شكلت النجاحات التي حققتها المصارف الإسلامية عاملاً أساسيا و مهما في تحول العديد من المصارف التقليدية من نشاطها التقليدي إلى نشاط جديد يقوم على مبدأ اتخاذ الشريعة الإسلامية أساسا للتعامل ، هذا وقد فضلت العديد من المصارف والمؤسسات التقليدية أسلوب التحول الجزئي من خلال إنشاء فروع ونوافذ إسلامية مع الإبقاء على نشاطها التقليدي وذلك لغرض تحقيق الأهداف التي تصبو إلى تحقيقها. هذا وبغية الإحاطة بموضوع الفروع والنوافذ الإسلامية كأسلوب من أساليب التحول الجزئي ينبغي علينا أن نقسمه إلى مبحثين نتناول في الأول ماهية النوافذ والفروع الإسلامية ثم نتناول في الثاني التعامل مع النوافذ والفروع وموقف التشريعات محل المقارنة منها.

المبحث الأول: ماهية النوافذ والفروع الإسلامية

المبحث الثاني: التعامل مع النوافذ والفروع الإسلامية وموقف التشريعات المقارنة منها.

المبحث الأول:ماهية النوافذ والفروع الإسلامية:

لغرض الإحاطة بموضوع ماهية النوافذ والفروع الإسلامية يتوجب علينا أن نتطرق إلى موضوع تعريف الفروع والنوافذ الإسلامية وبيان أهدافها والطبيعة القانونية لها في مقاصد منفصلة.

المطلب الأول: تعريف النوافذ والفروع الإسلامية: تعرف النافذة الإسلامية على إنها جزء من مؤسسة خدمات مالية تقليدية ، بحيث تكون وحدة متخصصة تابعة لتلك المؤسسة توفر خدمات إدارة الأموال (حسابات الاستثمار) و خدمات التمويل والاستثمار التي تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية[1]. وعرفت على إنها كيان داخل المصرف التقليدي يتم إنشاؤها خصيصاً للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها من اجل تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية المختلفة و

(1) د. صالح مفتاح و معارفي فريدة، الضوابط الشرعية لنوافذ المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية : دور اللجنة الاستشارية الشرعية في بنك بوميبترا التجاري، مجلة العلوم الإنسانية- جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد٣٤/٣٥، مارس ٢٠١٤ ص ١٥٢

تحقيق أهداف المصرف الإسلامي مما يستلزم في النافذة أن تكون ذات طبيعة مختلفة تماماً عن البنك التقليدي[١]، كما وعرفت على إنها وحدات تابعة لمصارف تقليدية تمارس أعمال الصيرفة الإسلامية تحت رقابة هيئات شرعية مختصة و تعمل وفقاً للقوانين النافذة[٢]. هذا ويرجح الباحث الباحث التعريف الثاني كونه يشتمل على اغلب عناصر تكوين النافذة.

أما بالنسبة إلى تعريف الفروع الإسلامية فهي الأخرى تعددت الآراء حول تعريفها، فقد عرفها البعض على إنها الفروع التي تنتمي إلى مصارف تقليدية وتمارس جميع الأنشطة المصرفية طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية[٣]. كما وعرفت على إنها وحدات تنظيمية تديرها المصارف التقليدية و تكون متخصصة في تقديم الخدمات المالية الإسلامية[٤]. ويلاحظ على التعاريف السابقة إنها تدور حول مدلول كلمة الفرع ، والتي تعبر عن المؤسسة التي تنشئها شركة أو مؤسسة اكبر، عليه يمكن تعريف الفرع الإسلامي على انه وحدة إدارية لها استقلال إداري أكبر من النافذة تابعة لمصرف تقليدي تتخذ من الشريعة الإسلامية أساسا لعملها وتمارس إعمالها وفقا للقانون النافذ في البلد.

من خلال تعريف مصطلحي النافذة والفرع الإسلامي نستطيع أن نستشف عناصر النافذة والفرع الإسلامي هي:

أولاً: تكون النافذة أو الفرع[٥] تابع إدارياً للمصرف التقليدي ولا يمكن لها إن تكون مصرف مستقل بحد ذاته، وهذا العنصر يظهر جليا في النافذة الإسلامية أكثر من الفرع الإسلامي إذ يتطلب فيها أن تكون مرتبطة ارتباطاً مكانياً بالمصرف أو فرعه التقليدي[٦].

ثانياً: تخصيص مبلغ معين ليكون رأسمال للنافذة أو الفرع الإسلامي، بحيث تستطيع هذه النافذة أو الفرع تقديم خدماته المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة بشيء من الاستقلالية عن رأس مال المصرف التقليدي.

---

(١) عارف محمد الخير الحاج، الرقابة الشرعية على النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية دراسة تحليلية للتجربة الماليزية، رسالة ماجستير مقدمة إلى مجلس الجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا- كلية أحمد إبراهيم للحقوق، ٢٠٠٦، ص ٢٥

(٢) د. أحمد الدخيل ، النوافذ الإسلامية في المصارف الحكومية العراقية، دراسات اقتصادية إسلامية، المجلد التاسع عشر، العدد الثاني، ٢٠١٣ ، ص٥٢

(٣) د. حسين حسين شحاتة، الضوابط الشرعية لفروع المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية، مجلة الاقتصاد الإسلامي، الإمارات العربية المتحدة، العدد٢٤٠، ١٤٢٤ه-٢٠٠١م، ص٣٣

(٤) د. سعيد المرطان، الفروع الإسلامية في المصارف التقليدية، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، المجلد الأول، العدد السادس، ١٤١٩ه-١٩٩،ص١٠

(٥) يتمتع الفرع باستقلالية أكبر من النافذة غير انه لظروف البحث فانه سوف يتم مناقشة موضوع الفروع والنوافذ الإسلامية في فقرة واحدة، وسوف يتم مناقشة الفروق مابين الفرع والنافذة عند الكلام عن الطبيعة القانونية لهما.

(6) Juan Sole, Introduction Islamic Banks into Conventional Banking Systems, working paper published by International Monetary Fund, WP/07/175, 2007, p8.

ثالثاً:ممارسة الصيرفة الإسلامية، ويشمل هذا العنصر قيام النافذة أو الفرع الإسلامي بكافة أعمال المصارف الإسلامية ، حيث تتصرف هذه الكيانات من حيث تقديم خدماتها وكأنها مصرف إسلامي.

رابعاً:الخضوع لرقابة وإشراف هيئة الرقابة الشرعية التي يتم تشكيلها وفقا للقوانين المنظمة لهذا الموضوع ، حيث يقع على عاتق هذه الهيئة عملية التحقق من مدى شرعية التعاملات والمنتجات الإسلامية التي تسعى إلى تقديمها من خلال هذه النافذة أو الفرع الإسلامي[١].

خامساً:الخضوع لإحكام القانون ، إذ ينبغي أن تكون النافذة أو الفرع خاضعة وملتزمة بأحكام القوانين النافذة في البلاد التي تعمل فيها دون أن تخالف أحكام الشريعة الإسلامية وهذا العنصر ضروري لإضفاء الصفة القانونية على عمل النافذة وعدم تعرضها للمسالة القانونية[٢].

المطلب الثاني: أهداف النوافذ والفروع الإسلامية

تتعدد و تتنوع أهداف الفروع والنوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية من دولة إلى أخرى ومن مصرف إلى أخر، فقد حددت المادة الثانية من تعليمات المصارف الإسلامية رقم (٦) لسنة ٢٠١١ والصادرة عن البنك المركزي العراقي هدفين من أهداف النوافذ والفروع الإسلامية وهي:

١-الهدف الديني: بينت الفقرة الأولى من المادة الثانية أن من بين الأهداف الرئيسية للنوافذ الإسلامية تقديم الخدمات المصرفية المتوافقة للشريعة الإسلامية وذلك لكون غالبية سكان العراق هم من المسلمين وعزوفهم عن التعامل مع المصارف التقليدية وعدم الاستفادة من خدماتها المحرمة في الشريعة الإسلامية.

٢-الهدف الاقتصادي:بينت القفرة الثانية من المادة الثانية من التعليمات المنظمة لعمل المصارف الإسلامية أن الهدف الاقتصادي هو احد أهم الأهداف التي تسعى هذه التعليمات إلى تحقيقها من خلاله، حيث تشكل النوافذ والفروع الإسلامية وسيلة فعالة لجذب رؤوس الأموال و المدخرات و توجيهها نحو المشاركة في عمليات الاستثمار على أسس ومبادئ الشريعة

(١) Dr. Russni Hassan,Dr. Agus Triyanta,and Adnan Yusoff, Shariah Compliance Process In Malaysian Islamic Banking, Malaysian Law Journal, 5MLJ, 2011, p lxxxvii

(٢) د. أحمد الدخيل، مصدر سابق، ص٥٣-٥٤

الإسلامية الغراء.هذا ويبدو أن هذه التعليمات لم تكن موفقة في حصر الأهداف المرجوة من فتح النوافذ والفروع بهدفين فقط، حيث تبرز في الجانب العملي أهداف أخرى هي:

٣- الهدف الاجتماعي: يساهم استثمار الأموال بإيداعها قي النوافذ والفروع الإسلامية من تقليل حجم البطالة و زيادة الإنتاج ، فبدلا من أن تكون الأموال معطلة ومكتنزة لدى الأفراد سيقومون بإيداعها في هذه النوافذ والفروع التي ستحرص على استثمارها ضمن الضوابط الإسلامية مما يساهم في الأخير في خلق فرص عمل تكون ذات مردود ايجابي كبير على المجتمع[١].

٤- التحول نحو المصرفية الإسلامية: يعد فتح النوافذ والفروع الإسلامية خطوة أولية نحو التحول إلى المصرفية الإسلامية، إذ أن من الصعوبة بمكان أن تتحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية بصورة مباشرة ، فهناك العديد من الصعوبات والمعوقات التي تكتنف عملية التحول . في حين إذا أصبح التحول بشكل تدريجي و بطريقة فتح النوافذ ثم الفروع ثم تأتي بعد ذلك مرحلة المصرف الإسلامية فستكون العملية أسهل بكثير.

المطلب الثالث:الطبيعة القانونية للنوافذ والفروع الإسلامية

تتجاذب موضوع الطبيعة القانونية للنوافذ والفروع الإسلامية في المصارف ثلاثة اتجاهات نفصل كل واحد منها في نقطة منفصلة

أولاً: النوافذ والفروع الإسلامية مصارف إسلامية مصغرة

يطرح بعض الباحثين[٢] في شأن الفروع والنوافذ الإسلامية فكرة مفادها أن النوافذ و الفروع الإسلامية لا تختلف عن المصرف الإسلامي المستقل بل على العكس تلتقي معه في الكثير من الخصائص المشتركة بينهما، فالنوافذ والفروع الإسلامية تلتقي مع المصارف الإسلامية في أمور عدة فكلاهما يتخذ من الشريعة الإسلامية أساسا لتعاملاتها وكلاهما يعتمد صيغ تعاملات متشابه وكلاهما أيضا يخضع لهيئة الرقابة الشرعية، فهذه كلها أمور مشتركة مابين النوافذ والفروع الإسلامية من جهة والمصارف الإسلامية من جهة أخرى. هذا ويستطرد أنصار هذه الاتجاه بالقول بأن النوافذ والفروع الإسلامية صورة من صور المصارف الإسلامية المصغرة فهي لا تختلف عن المصارف الإسلامية المستقلة إلا من حيث الحجم و القدرات المالية والتي تكون بدرجة أعلى من ما تكون عليه في الفروع والنوافذ الإسلامية.

---

(١) د. حسين حسين شحاتة، مصدر سابق، ص٣٦

(٢) د. فهد الشريف، الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي في جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٤٢٦ه-٢٠٠٥م، ص ١٩، د. سعيد محمود عرفة , تحليل مصادر واستخدامات الأموال في فروع المعاملات الإسلامية للبنوك التقليدية, المجلة المصرية للدراسات التجارية , جامعة المنصورة , مصر , المجلد الحادي عشر, العدد الأول , ١٩٨٧م, ص٢٣٨

هذا و لا يتفق الباحث مع أنصار هذا الاتجاه وذلك لأنه لا يمكن قبول مثل هذا الرأي على إطلاقه وذلك لأنه على الرغم من وجود العناصر المشتركة مابين الفروع والنوافذ الإسلامية من جهة والمصارف الإسلامية من جهة أخرى إلا انه يوجد عدد كبير من الاختلافات منها:

١- الاستقلال الكامل للمصرف الإسلامي في وضع سياسته و توجهاته وعدم الخضوع لا بصورة مباشرة أو غير مباشرة لأية سلطة أخرى من غير إدارة المصرف وهيئة الرقابة الشرعية الموجودة فيه، في حين أن النافذة والفرع الإسلامي التابعين للمصرف التقليدي يخضع بصورة مباشرة لتعليمات و سياسات المصرف التابع له.

٢- يجمع فقهاء الشريعة الإسلامية على شرعية التعامل مع المصرف الإسلامي المستقل ، في حين تعتبر شرعية التعامل مع النوافذ والفروع الإسلامية محل خلاف بينهم ، إذ يعتبر عدد منهم أن النوافذ والفروع التابعة للمصارف التقليدية إنها وسيلة وجدت للالتفاف على الأسلوب الأصلي في تقديم المنتجات الإسلامية عن طريق المصارف الإسلامية[١].

٣- يفرق عدد كبير من المختصين في شأن المصارف الإسلامية بين الهدف من إنشاء المصارف الإسلامية المستقلة الذي يغلب عليه الجانب الديني العقائدي والهدف من فتح الفروع و النوافذ الإسلامية التابعة للمصارف التقليدية إذ يغلب على الأخيرة الجانب الربحي المادي على الجانب الديني العقائدي وبرهان ذلك هو انه لو اقتصر السبب من فتح الفروع والنوافذ الإسلامية على الجانب الديني العقائدي لتحول المصرف برمته إلى مصرف إسلامي لما اقتصر الأمر على التحول الجزئي[٢].

٤- تعد الفروع والنوافذ الإسلامية مرحلة من مراحل التحول الجزئي التدريجي من الصيرفة التقليدية إلى الصيرفية الإسلامية ، ومن هنا فلا يمكن اعتبار الفروع والنوافذ الإسلامية مصارف إسلامية مستقلة ولو بشكل مصغر وإنما هي تعد خطوة باتجاه المصارف الإسلامية.

---

(١) د. عبد الحكيم زعير، النوافذ والفروع الإسلامية، مجلة الاقتصاد الإسلامي, دولة الإمارات، العدد ٢٤١ ، ربيع الأول ١٤٢٢هـ / يونيو ٢٠٠١ م،ص١

(٢) محمد جعفر هني و معزوز لقمان، أثار النوافذ الإسلامية على الجهاز المصرفي الجزائري، بحث مقدم إلى الملتقى الدولي الثاني للصناعة المالية الإسلامية، الجزائر، ٢٠١٣، ص ٦-٧،

ثانياً:النوافذ الإسلامية عبارة عن فروع إسلامية

يطرح بعض الباحثين فكرة مفادها أن النوافذ الإسلامية يمكن عدها فروع إسلامية تابعة للمصرف التقليدي أطلق عليها اسم النوافذ للتخلص من الإجراءات التي يجب أن تتبع لغرض فتح الفروع الإسلامية وهي غالبا ما تتسم بالتعقيد ، حيث لا يخفى ما مدى سهولة الإجراءات اللازمة لفتح النافذة إذا ما قورنت بالإجراءات الواجب إتباعها لغرض فتح الفروع الإسلامية[١].

في الحقيقة إن مثل هذا الرأي لا يمكن أن يكون محل قبول مطلقاً. فبالرغم من وجود العديد من أوجه الشبه مابين الاثنين خاصة تلك المتعلقة بالعناصر والخصائص التي يشتركان فيهما إلا انه يوجد عدد من الاختلافات بينهما، و هذه الاختلافات ما بين الاثنين هي التي تقود في النهاية إلى التأكيد على انه النوافذ الإسلامية ليست مصطلحاً مرادفاً من حيث المضمون لاصطلاح الفروع الإسلامية ، فهما يختلفان من عدة أوجه:

١- يتمتع الفرع الإسلامي التابع للمصرف التقليدي باستقلالية أكبر من استقلالية النافذة عن المصرف التقليدي الذي تتبعه ، إذ يخضع الفرع الإسلامي بصورة غير مباشرة للمصرف التقليدي فيما تخضع النافذة الإسلامية بصورة مباشرة للمصرف التقليدي التابعة له، حيث يكون مبنى الفرع مستقل بينما تكون النافذة عبارة عن جزء أو شباك معين في مبنى المصرف التقليدي[٢].

٢- إن الهيكلية الإدارية والكادر الوظيفي الذي يتولى إدارة الفرع الإسلامي اكبر من الهيكلية الإدارية والكادر الوظيفي الذي يدير النافذة الإسلامية . مما ينعكس بصوره مباشرة على مستوى ونوع الخدمات المصرفية الإسلامية المقدمة ، إذ تقدم الفروع الإسلامية نسبة أكبر من نسبة الخدمات المصرفية الإسلامية المقدمة من خلال النافذة الإسلامية.

٣- يرى عدد من فقهاء الشريعة الإسلامية بان الفروع الإسلامية أكثر شرعية من النوافذ الإسلامية وذلك لتمتعها باستقلال نسبي يفوق استقلال النافذة الإسلامية عن المصرف التابعة له وذلك لاحتمال اختلاط أموالها بأموال المصرف التقليدي الذي ينتمي إليه بالرغم من الفصل النظري مابين الاثنين[٣].

---

(١) د. أحمد الدخيل، مصدر سابق ص ٦٨

(٢) د. صالح مفتاح و معارفي فريدة، مصدر سابق، ص ١٥٢

(٣)د. لطف محمد السرحي ، الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية ضوابط التأسيس وعوامل النجاح، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف اليمنية الواقع و أفاق المستقبل، ٢٠-٢١ مارس ٢٠١٠، ص٨، د. أحمد الدخيل، مصدر سابق، ص٧٠

٤- يمثل الفرع الإسلامي في الفرع التقليدي مرحلة متقدمة من مراحل التحول نحو المصرفية الإسلامية إذا ما قورنت بالنافذة الإسلامية والتي تعد مرحلة أولية للتحول.

ثالثاً:النوافذ والفروع الإسلامية وسائل خاصة لتقديم خدمات الصيرفة الإسلامية

يظهر للقارئ وبصورة جلية بناءاً على ما سبق عرضه أن النوافذ والفروع الإسلامية هي ليست مصارف إسلامية وان النوافذ الإسلامية ليس فروع إسلامية تابعة للمصرف التقليدي، فبالرغم من وجود عدد كبير من الصفات المشتركة مابين الاثنين إلا إن ما يميز الفرع الإسلامي عن النافذة الإسلامية هو مقدار الاستقلالية التي يتمتع بها الفرع عما هو موجود في النافذة غير إن الذي يجب الإشارة إليه في هذا المقام هو أن كلاهما يحظى بصفه التبعية للمصرف التقليدي الذي يعمل تحت مظلته، فالفرع و النافذة الإسلامية تعتبران احد أساليب تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية من خلال المصارف التقليدية[١].

هذا ونخلص مما سبق إلى فكرة مفادها أن كل الفرع والنافذة الإسلامية وسائل خاصة لتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية من خلال المصارف التقليدية لها كيانها و تنظيمها القانوني الخاص بها تابعة بصورة مباشرة أو غير مباشرة للمصرف التقليدي ، وتعتبر أحد أساليب التحول الجزئي نحو الصيرفة الإسلامية. ويعتبر الفرع الإسلامي وحدة أكبر من النافذة الإسلامية يتمتع باستقلالية أكبر من الاستقلالية التي تتمتع بها النافذة غير إن الاثنين يكونان تابعين للمصرف التقليدي من حيث المرجعية القانونية والإدارية والمالية

المبحث الثاني: التعامل مع النوافذ والفروع الإسلامية وموقف التشريعات المقارنة منها

إن إنشاء المصارف التقليدية لنوافذ أو فروع تتخصص في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية حظي ويحظى بجدل واسع بين المهتمين بقطاع الاقتصاد الإسلامي، وبتتبع آراء العديد من علماء الشريعة والقانون والاقتصاد المهتمين بهذا المجال يتضح أن هناك تباينًا في الآراء ووجهات النظر ، فمن مؤيد لها يرى أنها خطوة على طريق التحول الكلي للعمل وفق الصيرفة الإسلامية ، وآخر معارض لها ؛ مؤكدًا على أنها حيلة لكسب عملاء جدد ، وأن الدين لا يؤخذ بعضه ويترك بعضه ، وأن هذه الأموال لا يتم التعامل معها وفق الضوابط الشرعية للمعاملات المصرفية الإسلامية، وطرف ثالث يجيز التعامل مع هذه الفروع وفق الضرورة ، ولتناول تلك الاتجاهات تم تقسيم هذا المبحث إلى النقاط التالية :

---

(١) د. فهد الشريف، الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي في جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م، ص ١٩

* سوف لن يتم في هذا المبحث مناقشة موضوع إجراءات تأسيس النوافذ والفروع الإسلامية كونها مسالة إدارية إجرائية لا ينتج عن البحث فيها أي نتيجة قانونية محتملة.

أولا : المؤيدون للفروع الإسلامية.

ثانياً : المعارضون للفروع الإسلامية.

ثالثاً : القائلون بالتعامل مع الفروع الإسلامية للضرورة.

رابعاً: موقف التشريعات القانونية من النوافذ والفروع الإسلامية

أولاً: المؤيدون للفروع والنوافذ الإسلامية

يذهب أصحاب هذا الرأي إلى أن إنشاء المصارف التقليدية لفروع أو نوافذ إسلامية يعتبر اعترافًا عمليًّا منها بنجاح النظام المصرفي الإسلامي والمصارف الإسلامية في الواقع العملي، وأن تلك الفروع تعتبر مكسبًا دعائيًّا للمصارف الإسلامية واعترافًا بجدوى قيام وحدات مصرفية تعمل وفقًا للمنهج الإسلامي بعيدًا عن الأساس التقليدي الذي تقوم عليه المصارف التقليدية وهو الفائدة المصرفية ، كما يعتبر أصحاب هذا الاتجاه أن إنشاء تلك الفروع والنوافذ هو بمثابة رد عملي على الادعاءات التي يروجها الغرب عن الإسلام ومنهجه الاقتصادي. [١]

ويرى أصحاب هذا الاتجاه أنه يمكن التعامل مع الفروع الإسلامية التابعة للمصارف التقليدية بشرط التزام تلك الفروع بأحكام الشريعة الإسلامية في كافة معاملاتها، ويستدل أصحاب هذا الرأي بما يلي:

١- أن الفروع والنوافذ الإسلامية تعتبر من والوسائل المهمة لمحاربة الفائدة المصرفية , وأن إيجاد المخرج الشرعي والقانوني للفائدة المصرفية في المجتمعات الإسلامية هو من أهم المقاصد التي يجب أن يُسعى إلى تحقيقها بكل وسيلة ممكنة[٢].

٢- أن الفروع والنوافذ الإسلامية هي البديل الممكن حاليا في بعض الدول لصعوبة الحصول على تصاريح لإنشاء المصارف الإسلامية في الوقت الحاضر [٣].

(١) يمثل هذا الرأي العديد من علماء الشريعة الإسلامية والمهتمين بشئون الاقتصاد الإسلامي، ومنهم على سبيل المثال لا الحصر ما يلي: د. عبد الله سليمان المنيع وآخرون، حكم التعامل مع إدارة وفروع الخدمات المصرفية الإسلامية في البنك الأهلي التجاري، منشورات البنك الأهلي التجاري،١٤٢٤ه، ص١، د. محمد علي القري، الصناديق الاستثمارية الإسلامية، ورقة مقدمة لندوة التطبيقات الإسلامية المعاصرة، الدار البيضاء، المغرب، ٥-٨ مايو ١٩٩٨م، ص ١، ، د. حسين شحاتة، الضوابط الشرعية لفروع المعاملات الإسلامية بالبنوك التقليدية، مصدر سابق، ص٣٦، د. سعيد المرطان، الفروع الإسلامية في المصارف التقليدية، مصدر سابق، ص١٧، د. أحمد محيي الدين، الضوابط الشرعية لإنشاء البنوك التقليدية فروعًا ونوافذ إسلامية, مجلة حولية البركة، الطبعة الأولى، مجموعة دلة البركة، جدة، العدد الثالث، رمضان ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م، ص ٢٣٢- ٢٣٣.

(٢) د. سعيد المرطان، الفروع الإسلامية في المصارف التقليدية، مصدر سابق، ص ١٥،

(٣) شوقي بو رقبة ، الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية، أطروحة دكتوراه مقدمة إلى مجلس جامعة فرحات عباس- سطيف - كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، ٢٠١٠-٢٠١١، ص١٢

٣- أن الفروع والنوافذ الإسلامية تعتبر خطوة للتدرج في تطبيق النظام المصرفي الإسلامي إلى أن يحين الوقت المناسب لتحول المصرف بالكامل إلى مصرف إسلامي, وهذا يتماشى مع منهج الإسلام في التدرج في تطبيق بعض الأحكام كالتدرج في تحريم الخمر وفي فرض الصيام ونحو ذلك.

٤- أن الفروع والنوافذ الإسلامية سوف تساهم في الاستفادة من أساليب التقنية المتقدمة والخبرات المتراكمة لدى المصارف التقليدية ، بما يدعم ويطور العمل المصرفي الإسلامي ويزيد من فعاليته[١].

ثانياً: المعارضون للفروع والنوافذ الإسلامية

ويذهب أصحاب هذا الرأي إلى أن الفروع والنوافذ الإسلامية إنما هي وسيلة جديدة لخداع المسلمين واستنزاف أموالهم، دون أن يرتبط ذلك بقناعة بالمنهج الإسلامي.[٢]

كما أن هذه الوسيلة لا تعدو أن تكون واجهة شكلية أرادت بها المصارف التقليدية ألا تفوتها فرصة الفوز بحصة من سوق العمل المصرفي الإسلامي التي يتزايد الإقبال عليها بشكل كبير، وذلك تحت مسميات وشعارات إسلامية.

ويميل معظم القائلين بهذا الرأي إلى عدم جواز التعامل مع الفروع والنوافذ الإسلامية التابعة للمصارف التقليدية، ويستدلون على ذلك بما يلي:

١- أن الفرع أو النافذة الإسلامية هو في حقيقة الأمر تابع للمصرف التقليدي، والقاعدة الفقهية تقول: "التابع تابع"، وبناء على ذلك فإنه يحكم على الفرع بما يحكم به على الأصل.

٢- أن التعامل مع الفروع والنوافذ الإسلامية قد يؤدي إلى اختلاط الأموال الحلال بالحرام, إذ إن الفصل بين أموال الفروع والنوافذ الإسلامية وأموال المصرف الرئيسي يتعذر في معظم الأحيان، وخاصة في استخدامات أموال الحسابات الجارية، كما أن فائض

(١)د. عمر زهير حافظ، رأي في مسألة النظام المزدوج في الأعمال البنكية، مجلة الأموال، شركة الاتصالات الدولية، جدة، السنة الأولى ، العدد الأول، أكتوبر/ديسمبر، ١٩٩٦م ص٦١، د. علاء الدين زعتري، المعاملات الإسلامية في البنوك الغربية، مجلة الاقتصاد الإسلامي, بنك دبي الإسلامي، الإمارات العربية المتحدة، العدد ٢٤١, ربيع الآخر ١٤٢٢هـ/ يوليو ٢٠٠١م، ص٦١.

(٢) يمثل هذا الرأي العديد من علماء الشريعة الإسلامية والمهتمين بشئون الاقتصاد الإسلامي، ومنهم على سبيل المثال لا الحصر: د. نصر فريد واصل ود. عبد الحميد الغزالي و د. محمد الزحيلي و د. شوقي دنيا و د. أيهاب نديم و د. علاء الدين الزعتري و د. محمد الفرفور : المصدر: بسيوني الحلواني و وحيد تاجا و أحمد سيف النصر ، المعاملات الإسلامية في البنوك الغربية : قناعة بالمنهج الإسلامي أم وسيلة لجذب أموال المسلمين؟، مجلة الاقتصاد الإسلامي, دولة الإمارات، العدد ٢٤١ ، ربيع الأخر ١٤٢٢هـ/ يونيو ٢٠٠١ م ، ص٥٦-٦١

السيولة لدى الفرع أو النافذة الإسلامية يحول إلى المصرف الرئيسي الذي يخلطه بأمواله ويستعمله في استثماراته لحين احتياج الفرع الإسلامي إليه، وفي ذلك إعانة له على الربا.

٣- أن الفروع والنوافذ الإسلامية ما هي إلا أداة تسعى بها المصارف التقليدية لكسب فرص السوق لا لدافع فكري, والدليل على ذلك استمرار تلك المصارف في التعاملات التقليدية بعد أن أثبتت الفروع الإسلامية نجاحها.

٤- أن ازدواجية النظام في المصارف التقليدية التي تقدم خدمات مصرفية إسلامية لا تعكس وضوحًا في التصور ولا اعتبارًا للموقف الشرعي من قضية الفائدة المصرفية(١).

ثالثاً: القائلون بجواز التعامل مع الفروع الإسلامية للضرورة

يذهب أصحاب هذا الرأي إلى أن التعامل مع الفروع و النوافذ الإسلامية التابعة للمصارف التقليدية قد يؤدي إلى دعم وإعانة المصارف التقليدية، وفي ذلك دعم نشاطه القائم على مبدأ الفائدة المصرفية مستفيدا من مميزات المصارف الإسلامية من خلال وجود الفرع أو النافذة الإسلامية فيه ، إلا أنه في حالة عدم وجود البديل الشرعي فإن تعامل مع تلك الفروع أو النوافذ يكون للضرورة، أي في حالة عدم وجود مصارف إسلامية أو أي بديل شرعي آخر، فإذا احتاج المسلم للخدمات المصرفية كإيداع الأموال للحفاظ عليها من الضياع أو السرقة أو غير ذلك من الخدمات، ولم يجد مصرفًا إسلاميًّا يتعامل معه، فإنه يكون في حكم المضطر، وفي هذه الحالة يمكن له التعامل مع الفروع والنوافذ الإسلامية، واستدل أصحاب هذا الرأي بما يلي(٢)

١- قوله تعالى (إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِۖ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ

(١) يراجع في ذلك: د. عمر زهير حافظ، رأي في مسألة النظام المزدوج في الأعمال البنكية, مجلة الاموال، شركة الاتصالات الدولية ، جدة ، السنة الأولى، العدد الأول، أكتوبر / ديسمبر ، ١٩٩٦ ص٦٤،ص ٤١-٤٣، د. سعيد عرفة، تحليل مصادر واستخدامات الأموال في فروع المعاملات الإسلامية, مصدر سابق، ص٢٣٨ ، ٢٣٩

(٢) يمثل هذا الرأي عدد من علماء الشريعة الإسلامية والمهتمين بشؤون الاقتصاد الإسلامي، ومنهم على سبيل المثال د. محمد علي المرصفي و د. صبري عبد الرءوف ، المصدر بسيوني الحلواني و وحيد تاجا و أحمد سيف النصر ، المعاملات الإسلامية في البنوك الغربية ، مصدر سابق، ص٥٩.

١٧٣)[١] وجه الدلالة أن المسلم إذا احتاج لبعض الخدمات المصرفية ولم يجد مصرفًا إسلاميًا يتعامل معه فإنه ينطبق عليه حكم المضطر.

٢- أن التعامل مع فرع إسلامي في حالة عدم وجود المصرف الإسلامي أفضل من التعامل مع مصرف تقليدي بحت.

٣- قد يؤدي عدم التعامل مع الفروع الإسلامية إلا في حالة الضرورة إلى حث المصارف التقليدية على التحول السريع والكامل إلى مصارف إسلامية.

٤- من النقاط الهامة التي ينبغي عدم إهمالها في التعرف على حكم التعامل مع الفروع والنوافذ الإسلامية بشكل أكثر واقعية ودقة الأخذ في الاعتبار ما تعاني منه بعض المجتمعات من صعوبة الحصول على تراخيص لإنشاء مصارف إسلامية, إذ لا تزال البنوك المركزية في العديد من الدول الإسلامية تتردد في إصدار قوانين تسمح بإنشاء المصارف الإسلامية وتنظيم عملها بما يتلاءم مع طبيعة وخصوصية هذه المصارف، وإزاء هذا الموقف المتردد والمتحفظ في بعض الأحيان من قبل البنوك المركزية في السماح بإنشاء المصارف الإسلامية، قد تكون الفروع الإسلامية التابعة للبنوك التقليدية هي البديل المتاح حاليًا أمام شريحة كبيرة من أفراد المجتمع، والتي تتورع عن التعامل مع البنوك التقليدية.[٢]

رابعاً : موقف التشريعات محل المقارنة من النوافذ والفروع الإسلامية

تباينت التشريعات محل المقارنة من موضوع تضمينها إلى موقف واضح من مسالة الفروع والنوافذ الإسلامية ، ففي العراق صدرت تعليمات رقم (٦) لعام ٢٠١١ من قبل البنك المركزي العراقي تنظم بموجبها عمل النوافذ والفروع الإسلامية في المصارف العراقية عموما والحكومية منها على وجه الخصوص[٣]، وتم بموجبها فتح أكثر من فرع إسلامي تابع لمصرف الرافدين ومصرف الرشيد. غير إن المتابع لواقع النوافذ والفروع الإسلامية في المصارف الحكومية العراقية يجد إن المشرع العراقي قد عدل عن موقفه الداعم إلى وجود النوافذ والفروع الإسلامية ضمن تشكيلات المصارف الحكومية (الرافدين والرشيد) ، فقد نصت المادة ٢٥ من قانون الموازنة العامة العراقية لسنة ٢٠١٥ على الأتي "يفك ارتباط كل من النافذة الإسلامية التابعة

(١) سورة البقرة الآية ١٧٣

(٢) د. فهد الشريف، مصدر سابق ، ص ٣٥.

(٣) التعليمات منشورة على موقع البنك المركزي العراقي الصفحة الرسمية للبنك www.cbi.iq تاريخ الزيارة ٢٠١٦/٧/٢٥ الساعة ١٢:١٠ مساءاً

لمصرف الرشيد ومصرف الرافدين وإلحاقها بمصرف النهرين الإسلامي وعلى أن يتم نقل رأس مال النافذتين وموجداتها من المصرفين المذكورين أعلاه إلى مصرف النهرين الإسلامي". وبهذا يكون المشرع العراقي قد تبنى موقف تشريعي جديد يميل فيه إلى عدم تبني فكرة وجود النوافذ والفروع الإسلامية ضمن هيكلية المصارف الحكومية العراقية وان الأسلوب الأمثل للتحول هو بتأسيس مصارف حكومية إسلامية مستقلة وخير مثال على ذلك هو مصرف النهرين الإسلامي. هذا ومن الجدير بالذكر إن تعليمات البنك رقم (٦) لسنة ٢٠١١ لم تلغى بصدور قانون المصارف الإسلامية العراقي، حيث لم يتضمن قانون المصارف الإسلامية أي ينص يلغي بموجبه عمل تعليمات البنك المركزي العراقي بشأن النوافذ والفروع الإسلامية. وبنفس السياق أخذ المشرع الإماراتي حيث لم يتضمن قانون المصارف الإسلامية الإماراتي ذي الرقم ٦ لسنة١٩٨٥ أي نصوص تنظم عمل الفروع والنوافذ الإسلامية, ويشير الواقع العملي بأن الأسلوب المتبع في التحول هو تأسيس مصارف إسلامية جديدة أو أن يتبنى البنك التقليدي الراغب في التحول للمصرفية الإسلامية مبدأ التحول الكلى وفق خطة زمنية معلنة , حيث لا يوجد في القطاع المصرفي الإماراتي فكرة الازدواجية في التعامل داخل البنك الواحد سواء في شكل فروع إسلامية أو نوافذ أو منتجات إسلامية , مع استمرار البنك بالعمل بالنظام التقليدي. ويظهر لنا ذلك جليا من خلال تتبع نشرة المصرف المركزي الإماراتي الخاصة بالبنوك العاملة داخل دولة الإمارات حيث يوجد عدة بنوك تحمل أسماء مزدوجة تقليدية وإسلامية مثال ذلك بنك أبو ظبي الوطني وبنك أبو ظبي الإسلامي وبنك دبي التجاري وبنك دبي الإسلامي[١]. إما بالنسبة عن مبدأ التحول الكلي فقد كان لمصرف الشارقة الوطني تجربة رائدة للتحول الكلي حيث تأسس عام ١٩٧٥ ليباشر عمله كمصرف تقليدي ثم عدل نشاطه في عام ٢٠٠٢ إلى مصرف إسلامي ليصبح أول مصرف في العالم يتحول من مصرف تقليدي إلى مصرف إسلامي[٢].

أما عن واقع الفروع والنوافذ الإسلامية في المملكة الأردنية الهاشمية ، فبالرجوع إلى القانون رقم ٢٨ لسنة ٢٠٠٠ والذي ينظم بموجبه عمل المصارف بصورة عامة التقليدية

(١) مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي، كشف بأسماء البنوك الوطنية وتوزيع فروعها في دولة الإمارات العربية المتحدة ، كشف رقم (١) متاح على موقع مصرف الإمارات العربية المتحدة www.**centralbank**.ae ، تاريخ الزيارة ٢٠١٦/٧/٢٦ الساعة ١١:٣٠ مساءاً ، للمزيد من التفصيلات أنظر إلى د. عبدالعزيز الغرير، فصل البنوك التقليدية عن الإسلامية لا يخدم القطاع المصرفي والعملاء، مقال منشور في جريدة الشرق الأوسط ، العدد ١٠٨٢٢، ١١ رجب ١٤٢٩-١٥ يونيو ٢٠٠٨.

(٢) الموقع الالكتروني لمصرف الشارقة الإسلامي www.sib.ae/ar/home ، تاريخ الزيارة ٢٠١٦/٧/٢٦ الساعة ١١:٢٥ مساءاً

والإسلامية داخل المملكة الأردنية الهاشمية فنجده لم يتضمن في ثنياه أي إشارة تدعم إنشاء فروع أو نوافذ إسلامية ،كما و يتبنى البنك المركزي الأردني فكرة عدم الازدواجية في التعامل داخل البنك الواحد سواء في شكل فروع إسلامية أو نوافذ أو منتجات إسلامية , مع استمرار البنك بالعمل بالنظام التقليدي. فقد تم تأسيس عدد من البنوك الإسلامية المتخصصة بتقديم المنتجات الإسلامية خشية الوقوع في مغبة الخلط مابين تقديم الخدمات الإسلامية وغير الإسلامية من خلال المصارف التقليدية. ففي المملكة توجد ثلاثة بنوك إسلامية وطنية وبنك أجنبي لها شبكة فروع تقدم من خلالها الخدمات المصرفية الإسلامية وهي البنك العربي الإسلامي البنك الإسلامي الأردني وبنك الأردن دبي الإسلامي وهي الثلاثة بنوك وطنية و مصرف الراجحي وهو مصرف سعودي يقدم خدمات الصيرفة الإسلامية داخل المملكة الأردنية الهاشمية[١].

ويختلف واقع الفروع والنوافذ الإسلامية في مصر عما موجود في كل من العراق ودولة الإمارات العربية المتحدة والمملكة الأردنية الهاشمية، فبالرغم من عدم وجود قانون ينظم بموجبه عمل المصارف الإسلامية في مصر ألا إن مصر تعد في طليعة الدول العربية من حيث عدد الفروع والنوافذ الإسلامية، فقد كان بنك مصر في طليعة البنوك التقليدية التي اتجهت إلى إنشاء فروع متخصصة تقدم فقط المنتجات المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية , حيث قام بنك مصر في عام ١٩٨٠م بإنشاء أول فرع يقدم المنتجات المصرفية الإسلامية ,أطلق عليه اسم " فرع الحسين للمعاملات الإسلامية "[٢].

على أثر النجاح الذي حققه هذا الفرع فقد سارع بنك مصر إلى تحويل المزيد من فروعه للمعاملات الإسلامية وصل عددها إلى ٣١ فرعا في عام ٢٠١٦م وتم إنشاء إدارة مستقلة تشرف على أداء فروع المعاملات الإسلامية وتخضع هذه الإدارة والفروع التابعة لها لإشراف لجنة الفتوى بالأزهر وعضو مجمع البحوث الإسلامية , وتم فصل أموال تلك الفروع عن أموال البنك الأم[٣]. هذا ومن الجدير بالذكر فانه لا توجد تعليمات أو شروط خاصة لفتح الفروع والنوافذ الإسلامية في مصر و تستخدم نفس الشروط الخاصة بفتح الفروع والنوافذ التقليدية في

(١) البنك المركزي الأردني www.cbj.gov.jo تاريخ الزيارة ٢٠١٦/٧/٢٨ الساعة ٧:٠٨ مساءاً
(٢) مصطفى إبراهيم محمد مصطفى، تقيم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية، رسالة ماجستير مقدمة إلى الجامعة الأمريكية المفتوحة، قسم الاقتصاد الإسلامي، مكتب القاهرة، ٢٠٠٦، ص٣٤. متوفرة على موقع موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي www.iefpedia.com ،تاريخ الزيارة ٢٠١٦/٧/٢٨ الساعة ١١:٢٨ صباحاً
(٣) موقع بنك مصر الالكتروني متوفر على الرابط التالي www.**banquemisr**.com/ar/fundin. تاريخ الزيارة ٢٠١٦/٧/٢٨ الساعة ١١:٢٠ صباحاً

فتح أو أنشاء فروع أو نوافذ إسلامية تابعة للبنوك التقليدية مع مراعاة الوضع الخاص بالفروع الإسلامية من حيث وجود هيئة رقابة شرعية وتأهيل كوادر الفرع الإسلامي[١].

الخاتمة :تعد الفروع والنوافذ الإسلامية خطوة إيجابية ومشجعة للمصارف التقليدية للتحول إلى النظام المصرفي الإسلامي وخاصة في البلدان التي لا توجد فيها تشريعات خاصة تنظم عمل المصارف الإسلامية في البلد كحالة جمهورية مصر العربية ، فقد تؤدي معارضة إنشاء تلك الفروع إلى حرمان المجتمع الإسلامي من فرصة ثمينة لتحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية، غير إن الذي يجب الإشارة إليه هو انه لابد من اتخاذ بعض الضوابط والإجراءات التي لابد من اتخاذها لتنظيم هذه المسالة والتي تتمثل بالاتي:

أولاً: ضرورة النص على إمكانية التحول الجزئي: لكي تستطيع المصارف تحقيق التحول الجزئي من خلال إنشاء نوافذ وفروع إسلامية لابد من وجود نص متن قانون المصارف الإسلامية ينص على إمكانية تحقيق ذلك، عليه فان الباحث يدعو المشرع العراقي إلى تعديل قانون المصارف الإسلامية رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٥ بإضافة نص في متن قانون القانون يتح للمصارف الراغبة بإنشاء فروع و نوافذ إسلامية ، و بناءا على ذلك يقترح الباحث النص التالي **(يجوز للمصرف الذي يمارس العمل المصرفي التقليدي أن ينشأ فرع أو نافذة يمارس من خلالها العمل المصرفي الإسلامي).**

ثانياً: الاستقلال التام للفرع أو النافذة الإسلامية : لابد من تحقق شرط استقلالية "الفرع الإسلامي أو النافذة الإسلامية" وفصلها فصلا تامًّا عن سائر أعمال المصرف التقليدي لئلا تختلط أموال الفرع الإسلامي بأموال المصرف التقليدي التابع له، حيث يتعين فصل حسابات الفرع الإسلامي أو النافذة الإسلامية ونتائجه عن بقية أعمال المصرف التقليدي التابع له، وأن يستقل بصورة كاملة عن القيود المحاسبية التابعة للمصرف التقليدي الأم.

ثالثاً: وجود رقابة شرعية على الفرع أو النافذة الإسلامية: وهو شرط جوهري آخر يتعين وجوده للتحقق من سلامة أعمال "الفرع الإسلامي أو النافذة الإسلامية"، وانتفاء شبهة التحايل والتضليل عنهما، حيث تعمل الرقابة الشرعية على التحقق والتثبت من شرعية العمليات المصرفية وعدم مخالفتها في أي مرحلة من المراحل لأحكام الشريعة الإسلامية، على أن تصادق الهيئة الشرعية بصفة دورية على ذلك في تقريرها الشرعي.

---

(١) البنك المركزي المصري، الضوابط الاسترشادية الصادرة عن مجلس إدارة البنك المركزي بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٨/٣ للموافقة على طلبات فتح الفروع، متاح على موقع البنك المركزي المصري www.cbe.org.eg/ar تاريخ الزيارة ٢٠١٦/٧/٢٨ الساعة ١:٤٥مساءاً.

رابعاً:وجود رقابة حكومية على الفرع أو النافذة الإسلامية: إن وجود رقابة حكومية حازمة من قبل البنك المركزي في الدولة التي يعمل الفرع أو النافذة الإسلامية يعد مبدأ مهما يساعد على التحقق من سلامة أعمال الفرع الإسلامي أو النافذة الإسلامية التابعة للمصرف التقليدي، وتوافقها مع أحكام الشريعة الإسلامية، كما و تشكل الرقابة ضمانة مهمة لحماية جمهور المتعاملين من ممارسات التضليل والخداع الذي قد تمارسه بعض البنوك التقليدية من خلال رفع شعار المعاملات المصرفية الإسلامية.

المصادر

البحوث والمقالات المنشورة

١- د. صالح مفتاح و معارفي فريدة، الضوابط الشرعية لنوافذ المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية : دور اللجنة الاستشارية الشرعية في بنك بوميبترا التجاري، مجلة العلوم الإنسانية- جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد٣٤/٣٥، مارس ٢٠١٤.

٢- د. أحمد الدخيل ، النوافذ الإسلامية في المصارف الحكومية العراقية، دراسات اقتصادية إسلامية، المجلد التاسع عشر، العدد الثاني، ٢٠١٣.

٣- د. حسين حسين شحاتة، الضوابط الشرعية لفروع المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية، مجلة الاقتصاد الإسلامي، الإمارات العربية المتحدة، العدد٢٤٠، ١٤٢٤ه-٢٠٠١م.

٤- د. سعيد المرطان، الفروع الإسلامية في المصارف التقليدية، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، المجلد الأول، العدد السادس، ١٤١٩ه-١٩٩٩.

٥- د. فهد الشريف، الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي في جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٤٢٦ه-٢٠٠٥م.

٦- د. سعيد محمود عرفة , تحليل مصادر واستخدامات الأموال في فروع المعاملات الإسلامية للبنوك التقليدية, المجلة المصرية للدراسات التجارية , جامعة المنصورة , مصر , المجلد الحادي عشر, العدد الأول , ١٩٨٧م.

٧- د. عبد الحكيم زعير، النوافذ والفروع الإسلامية، مجلة الاقتصاد الإسلامي, دولة الإمارات، العدد ٢٤١ ، ربيع الأول ١٤٢٢هـ / يونيو ٢٠٠١.

٨- د. عبد الله سليمان المنيع وآخرون، حكم التعامل مع إدارة وفروع الخدمات المصرفية الإسلامية في البنك الأهلي التجاري، منشورات البنك الأهلي التجاري،١٤٢٤ه

٩- د. محمد علي القري، الصناديق الاستثمارية الإسلامية، ورقة مقدمة لندوة التطبيقات الإسلامية المعاصرة، الدار البيضاء، المغرب، ٥-٨ مايو ١٩٩٨م.

١٠- د. أحمد محيي الدين، الضوابط الشرعية لإنشاء البنوك التقليدية فروعًا ونوافذ إسلامية, مجلة حولية البركة، الطبعة الأولى، مجموعـة دلة البركة، جدة، العـدد الثالث، رمضان ١٤٢٢ه / ٢٠٠١م.

١١- د. عمر زهير حافظ، رأي في مسألة النظام المزدوج في الأعمال البنكية، مجلة الأموال، شركة الاتصالات الدولية، جدة، السنة الأولى ، العدد الأول، أكتوبر/ديسمبر، ١٩٩٦م.

١٢- د. علاء الدين زعتري، المعاملات الإسلامية في البنوك الغربية، مجلة الاقتصاد الإسلامي, بنك دبي الإسلامي، الإمارات العربية المتحدة، العدد ٢٤١, ربيع الآخر ١٤٢٢ه / يوليو ٢٠٠١م

١٣- بسيوني الحلواني و وحيد تاجا و أحمد سيف النصر ، المعاملات الإسلامية في البنوك الغربية : قناعة بالمنهج الإسلامي أم وسيلة لجذب أموال المسلمين؟، مجلة الاقتصاد الإسلامي, الإمارات العربية المتحدة ، العدد ٢٤١ ، ربيع الأخر ١٤٢٢هـ / يونيو ٢٠٠١م.

١٤- د. عمر زهير حافظ، رأي في مسألة النظام المزدوج في الأعمال البنكية, مجلة الاموال، شركة الاتصالات الدولية ، جدة ، السنة الأولى، العدد الأول، أكتوبر / ديسمبر ، ١٩٩٦.

١٥- د. عبدالعزيز الغرير، فصل البنوك التقليدية عن الإسلامية لا يخدم القطاع المصرفي والعملاء، مقال منشور في جريدة الشرق الأوسط ، العدد ١٠٨٢٢، ١١ رجب ١٤٢٩-١٥ يونيو ٢٠٠٨.

أوراق المؤتمرات

١- محمد جعفر هني و معزوز لقمان، أثار النوافذ الإسلامية على الجهاز المصرفي الجزائري، بحث مقدم إلى الملتقى الدولي الثاني للصناعة المالية الإسلامية، الجزائر، ٢٠١٣.

٢- د. لطف محمد السرحي ، الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية ضوابط التأسيس وعوامل النجاح، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف اليمنية الواقع و أفاق المستقبل، ٢٠-٢١ مارس ٢٠١٠.

الرسائل الجامعية

١- عارف محمد الخير الحاج، الرقابة الشرعية على النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية دراسة تحليلية للتجربة الماليزية، رسالة ماجستير مقدمة إلى مجلس الجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا- كلية أحمد إبراهيم للحقوق، ٢٠٠٦.

٢- شوقي بو رقبة ، الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية، أطروحة دكتوراه مقدمة إلى مجلس جامعة فرحات عباس- سطيف - كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، ٢٠١٠-٢٠١١.

٣- مصطفى إبراهيم محمد مصطفى، تقيم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية، رسالة ماجستير مقدمة إلى الجامعة الأمريكية المفتوحة، قسم الاقتصاد الإسلامي، مكتب القاهرة، ٢٠٠٦.

المصادر باللغة الانكليزية:

١- Juan Sole, Introduction Islamic Banks into Conventional Banking Systems, working paper published by International Monetary Fund, WP/07/175, 2007.

٢- Dr. Russni Hassan,Dr. Agus Triyanta,and Adnan Yusoff, Shariah Compliance Process In Malaysian Islamic Banking, Malaysian Law Journal, 5MLJ, 2011.

المواقع الالكترونية

١- موقع البنك المركزي العراقي الصفحة الرسمية للبنك www.cbi.iq

٢- موقع مصرف الإمارات العربية المتحدة www.**centralbank**.ae

٣- موقع مصرف الشارقة الإسلامي www.sib.ae/ar/home

٤- موقع البنك المركزي الأردني www.cbj.gov.jo

٥- موقع بنك مصر الالكتروني www.**banquemisr**.com/ar/fundin.

٦- موقع موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي www.iefpedia.com